رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]3862 -2203[ينزل التاجر إلى مزرعة فيشتريها وقد بدا صلاح بعض الثمر؛ فما حكم هذا البيع؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انتشرت طريقة للبيع في بلادنا وهي انه ينزل التاجر الى مزرعة الليمون ويقوم بمزرعة الليمون. نعم. ويقوم بشرائها وبالمزرعة بعض الاشجار بها ثمار. قد بدا - 00:00:00

طلاحه فقط بعض الثمار يقول هل هذه الطريقة في البيع جائزة اذا كان ثمر الليمون وغيره بدأ صلاحه صلح للاكل لا يجوز بيعه اما اذا كان ما بدا صلاحه فلا يجوز نعم - 00:00:24

اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:45